

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٧٣ لسنة ٢٠٠١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وبناه على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء :

قرار:

(المادة الأولى)

يرخص للطائفة الإنجيلية بإحلال وتجديـد الكنيسة الإنجيلية الكائنة بنزلة القاضي ،
مركز طهطا ، محافظة سوهاج ، وكذا قاعة الاجتماعات وسكن الراعي (هدم وإعادة
بناء) وذلك طبقاً للرسم المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ٧ جمادى الآخرة سنة ١٤٢٢ هـ

(الموافق ٢٦ أغسطس سنة ٢٠٠١ م) .

حسن مبارك